

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الصلاة (801) تابع

فصل في صلاة الجمعة, سنن وآداب الجمعة.

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذا هو المجلس الثامن بعد المئة من شرح باب الصلاة - 00:00:00

من فتح المعين بشرح قرّة العين لشيخ الامام العلامة زين الدين الملبادي رحمه الله تعالى ورضي عنه. ونفعنا بعلومه في الدارين وما زلنا في الكلام عن آا صلاة الجمعة وما يتعلق بها من اداب ومستحبات - 00:00:19

في الدرس الماضي تكلمنا عن بعض هذه المستحبات ومن ذلك استحباب التزين بازالة الاظفار من اليدين والرجلين وكذلك استحباب التزين بقص الشارب وايضا استحباب التطيب وآا كذلك استحباب انصات المأموم للخطيب وهو يخطب في يوم الجمعة على المنبر. وقلنا ان مذهب الشافعي - 00:00:40

تحباب الانصات وهذا هو المذهب الجديد المعتمد والمذهب القديم انه يجب وبه قال الائمة الثلاثة وعرفنا ضابط استحباب الانصات وآا متى متى يكره له الكلام ومتى لا يكره له الكلام - 00:01:19

وكذلك تعرضنا لمسألة السلام. السلام على المأمومين حالة الخطبة عرفنا انه يكره للداخل ان يسلم على المأمومين وان لم يأخذ لنفسه مكانه وذلك لان المأموم مشغول باستماع الخطبة والمشغول لا يشغل - 00:01:45

فلو فعل وسلم هذا الداخل لزم المأمومون الرد وكذلك يسني تشميت العاطس وكذلك يسن الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذكر الخطيب اسمه عليه الصلاة والسلام او وصفه - 00:02:12

فهذا آا ملخص ما ذكرناه في درس آا امس ولخص المسائل التي تعرضنا لها في الدرس الماضي. وكنا توقفنا عند قول الشيخ رحمه الله وتكره تحريما ولو لمن لم تلزمه الجمعة بعد جلوس الخطيب على المنبر - 00:02:37

وان لم يسمع الخطبة صلاة فرض ولو فائتة تذكرها الان وان لزمته فورا او نفل ولو في حال الدعاء للسلطان والالوجه انها لا تنعقد كالصلاة بالوقت المكروه بل اولى ويجب على من بصلاة تخفيفها بان يقتصر على اقل مجزئ عند جلوسه على المنبر - 00:02:59

هذه مسألة جديدة ايضا تتعلق بالاداب على على المأموم ان يتأدب بها ولكن هذه من الاداب اللازمة فقال الشيخ رحمه الله يكره تحريما ان يصلي فرض اذا جلس الخطيب على المنبر. اذا جلس الخطيب على المنبر فلا يجوز للمأموم - 00:03:31

ان ينشغل بصلاة سواء كانت هذه الصلاة صلاة مفروضة او كانت هذه الصلاة صلاة نفل طالما ان الخطيب قد جلس على المنبر. لكن شيخنا عبر عن هذا الحكم بقوله وتكره - 00:04:01

ما معنى كراهة التحريم عندنا كراهة تحريم وعندنا تحريم فيعبر الفقهاء احيانا عن المحرم الذي يترتب عليه الاثم بانه مكروه تحريما وحيانا يعبرون عنه بانه محرم. طيب ما الفرق بين كراهة التحريم وبين الحرام - 00:04:21

المكروه تحريما هو ما سبت بدليل يحتمل التأويل هو ما ثبت بدليل يحتمل التأويل يعني ثبت بدليل ظني ما ثبت تحريمه بدليل ظني هذا هو المكروه تحريما طيب ما الذي يترتب على على المكروه تحريما؟ يترتب عليه الاثم - 00:04:49

يترتب عليه الاثم واستحقاق العقوبة واما بالنسبة للمحرم فالمحرم هو ما ثبت بدليل قطعي ما سبت بدليل قطعي دليل قطعي زي مسلا اية او حديث متواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:17

فما ثبت بدليل قطعي هذا هو المحرم. ما الذي يترتب عليه؟ يترتب عليه ايضا الاثم فاذا سجد ان المكروه تحريما والمحرم يجتمعان ويفترقان يجتمعان في ترتب الاثم واستحقاق العقوبة ويفترقان في ان المكروه تحريما - [00:05:41](#)

ما سبت بدليل ظني. واما المحرم فهو ما ثبت بدليل قطعي فالشيخ هنا قال وتكره تحريما هذا ما عبر به الشيخ رحمه الله وفي التحفة لشيخ العلامة ابن حجر الهيتمي رحمه الله عبر عن ذلك بالتحريم - [00:06:09](#)

عبر عن ذلك بالتحريم وقال ويحرم اجماعا صلاة فرض ويحرم اجماعا صلاته فارضه يبقى اذا يحرم بالاجماع ان يصلي فرضا وقد جلس الخطيب على المنبر قال الشيخ رحمه الله تعالى قال وان لم يسمع الخطبة - [00:06:32](#)

لكن قبل ان قبل ذلك قال ولو لم تلزمه الجمعة. يعني لا يجوز لمن حضر الصلاة ان ينشغل بصلاة والامام على المنبر سواء كان هذا الحاضر ممن تلزمه الجمعة او لم يكن ممن تلزمه الجمعة - [00:06:56](#)

طيب من هو الذي لا تلزمه الجمعة ها من يجيب من هو الذي لا تلزمه الجمعة ممتاز. هذا هو من لم تلزمه الجمعة او من لا تلزمه الجمعة العبد العبد لا تلزمه الجمعة لانه منشغل بخدمة سيده والمشغول - [00:07:18](#)

لا يشغل وكذلك المسافر وكذلك المرأة وكذلك المرأة فكل هؤلاء لا تلزمهم الجمعة. ومع ذلك لو حضروا الى المسجد من اجل الصلاة فلا يجوز لهم ان ينشغلوا بصلاة مفروضة او بصلاة عموما والامام على المنبر - [00:07:41](#)

وكذلك الحال من تلزمه الجمعة من باب اولى وهم الرجال الاحرار البالغون المستوطنون. ايضا لا يجوز لاحد ان ينشغل بصلاة والامام على المنبر ومحل التحريم اذا لم تطلب منه تحية المسجد - [00:08:08](#)

يعني اذا لم يكن داخلا والان الشخص هذا جالس في المسجد فلا يجوز له ان يقوم ويصلي فريضة او يقوم يتنفل والامام يخطب. طب اذا كان هذا الشخص داخلا حالة الخطبة - [00:08:33](#)

يصلي ولا لا يصلي؟ اه نعم يصلي تحية المسجد لما صح في حديث سليكي الغطفاني انه دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس ولم يصلي فقال النبي عليه الصلاة والسلام قم فاركع ركعتين - [00:08:50](#)

وامر النبي صلى الله عليه وسلم الداخل الا يجلس حتى يصلي ركعتين. يبقى محل القراءة هنا اذا لم تطلب منه تحية المسجد بان كان جالسا ثم اراد ان يقوم ويصلي - [00:09:13](#)

نقول لا لا يجوز لك ان تقوم وتصلي والامام على المنبر فقال الشيخ رحمه الله وتكره تحريما ولو لمن لم تلزمه الجمعة بعد جلوس الخطيب. بعد جلوس الخطيب على المنبر - [00:09:29](#)

وان لم يسمع الخطبة صلاة فرض. قال ولو فائنة تذكرها الان. وان لزمته فورا. يعني حتى ولو اراد ان يصلي فائتا لم يصلها لا يجوز له ان يصلي الفائتة الان حتى وان لزمته فورا - [00:09:45](#)

كأن كان مثلا ترك هذه الصلاة بلا عذر لو انه ترك صلاة بلا عذر وجب عليه قضاؤها على الفور وجب عليه قضاؤها على الفور فهو الان لم يصلي صلاة الصبح متعمدا - [00:10:03](#)

ثم اراد ان يصلي هذه الصلاة والامام على المنبر هذه فائتة وهذه الفائتة تلزمه على الفور ومع ذلك لا يجوز له ان ينشغل بذلك بحاله لا يجوز له ان ينشغل بذلك بحال - [00:10:22](#)

قال رحمه الله تعالى او نفل قال رحمه الله تعالى او نفل يعني حتى ولو اراد ان يتنفل فلا يجوز له ايضا ان يصلي والامام على المنبر وهذا من باب اولى - [00:10:44](#)

اذا كان الشرع منعه من صلاة مفروضة. ومن صلاة فائتة وان كانت تلزمه على الفور فمن باب اولى يمنع من النفس قال شيخنا وان لم يسمع الخطبة يعني حتى وان لم يسمع الخطبة - [00:11:01](#)

فلا يجوز له ان يتنفل. ليه ولا يجوز له ان يصلي اصلا. لماذا؟ لانه منشغل بصورة العبادة ومن شأن المصلي ان يعرض عما سوى صلاته ولهذا لا يجوز له ان ينشغل بالصلاة والامام على المنبر مطلقا حتى وان لم يكن سامعا للخطبة - [00:11:18](#)

مع ذلك لا يجوز له ذلك لانه باقبا على هذه الصلاة سينشغل بهذه الصلاة عما سواها. طيب هل يشمل ذلك الطواف يعني لو اراد ان

ينشغل بالطواف هو الان لا يسمع الخطيب مثلا - [00:11:45](#)

واراد ان يطوف او سجد للتلاوة او سجد للشكر هل يأخذ ذلك حكم الصلاة؟ نقول لا. هذا لا يأخذ حكم الصلاة هذا لا يأخذ حكم الصلاة فلو طاف او سجد للتلاوة او سجد للشكر - [00:12:04](#)

فهذا لا يمنع منه بخلاف الصلاة فقال الشيخ رحمه الله تعالى ولو فائتة تذكرها الان وان لزمته فورا. قال او نفل. قال ولو في حال الدعاء للسلطان يعني اذا قلنا يحرم ان يصلي فرضا او نفلا - [00:12:21](#)

اذا كان الخطيب على المنبر فيشمل ذلك حالة خطبة الامام وكذلك توابع هذه الخطبة. توابع هذه الخطبة من الترضي على الصحابة او الدعاء للسلطان. هذه ليست من الخطبة ولكن من توابعها. ايضا لا يجوز له بحال ان ينشغل بشيء - [00:12:40](#)

في مثل ذلك فلا بد ان ينتظر حتى يفرغ تماما من الخطبة ومن توابع الخطبة. فالتحريم يستمر الى الفراغ من الخطبة وتوابعها طيب لو انه فعل وصلى لو انه فعل وصلى. هل تنعقد صلاته؟ نقول لا تنعقد صلاته على الاوجه. لماذا؟ لان الوقت - [00:13:06](#)

ليس لهذه الصلاة فكان كما لو صلى في اوقات الكراهة فكان كما لو صلى في اوقات الكراهة فان صلاته لا تنعقد فان صلاته لا تنعقد ولهذا قال الشيخ والواجه انها لا تنعقد كالصلاة بالوقت المكروه بل اولى - [00:13:34](#)

طيب الان سيصلي سيصلي تحية المسجد اذا كان آآ قد دخل والامام يخطب قلنا لا يجلس حتى يصلي ركعتين كما امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فاذا صلى والامام يخطب - [00:13:58](#)

يجب عليه ان يخففها. هذا واجب عليه. فاذا لم يخفف هذه الصلاة بطلت صلاته واثم بذلك الواجب عليه ان يخففه فاذا لم يفعل بطلت صلاته واثم بذلك. لكن السؤال الان - [00:14:19](#)

اذا قلنا يجب عليه ان يخففها. فما هو ضابط التخفيف ما المراد بالتخفيف هل المراد بوجوب التخفيف يعني يقتصر على الواجبات فقط على الاركان فقط من هذه الصلاة ولا المراد بالتخفيف يعني عدم التطويل عرفا - [00:14:39](#)

هذا مما جرى فيه الخلاف بين العلماء فبعض العلماء يرى ان التخفيف الواجب هو ان يقتصر على الواجبات هو ان يقتصر على الواجبات فيأتي باقل مجزئ فيأتي باقل مجزئ وهذا الذي اعتمدته العلامة ابن حجر رحمه الله وهو موافق لما عليه شيخ زكريا

الانصاري - [00:15:02](#)

وكذلك اعتمدته الخطيب الشربيني رحمه الله. فهؤلاء الثلاثة اعتمدوا ان المراد بالتخفيف هو الاقتصار على اقل مجزئ فقط على الاركان القول الساني وهو الذي اعتمدته العلامة الرملي رحمه الله تعالى. قال المراد بالتخفيف هو - [00:15:35](#)

المربي التخفيف هو الا يطول عرفا الا يطول عرفا فعلى ذلك لو انه طول صلاته في العرف فحينئذ تبطل صلاته طيب ما ثمة هذا الخلاف ما ثمة هذا الخلاف ثمة هذا الخلاف - [00:15:59](#)

ان من طول عرفا بطلت والا فلا وهذا على القول الثاني وعلى القول الاول هي باطلة لانه زاد على الواجبات واضح الان؟ فهذا مما جرى فيه الخلاف والشيخ هنا جرى على آآ ما جرى عليه شيخه الشيخ ابن حجر رحمه الله فقال ويجب على من بصلاة - [00:16:24](#)

تخفيفها بان يقتصر على اقل مجزئ عند جلوسه على المنبر ثم قال بعد ذلك وكره لداخل تحية فوتت تكبيرة الاحرام ان صلاها والا فلا تكره بل تسن لكن يلزمه تخفيفها بان يقتصر على الواجبات كما قاله شيخنا - [00:16:50](#)

وكره لداخل تحية فوتت تكبيرة الاحرام سورة المسألة اذا دخل وقد فرغ الامام من الخطبة وشرع المؤذن في الإقامة. او قربت الإقامة فهذا الشخص لو انه صلى تحية المسجد فستفوته تكبيرة الاحرام مع الامام - [00:17:19](#)

سيدرك الجماعة سيدرك صلاة الجمعة. لكن ستفوته تكبيرة الاحرام. فنقول لهذا الشخص الداخل لا تنشغل بتحية المسجد لا تنشغل بتحية المسجد لانك لو انشغلت بها ستفوت على نفسك فضيلة تكبيرة الاحرام. طيب يعمل ايه؟ يظل - [00:17:47](#)

واقفا ولا يجلس لانه منهى عن الجلوس قبل ان يصلي. يظل واقفا منتظرا الى ان يكبر الامام فيكبر ويصلي مع الامام من اجل ان يدرك فضيلة تكبيرة الاحرام طيب لو انه صلى - [00:18:10](#)

سيدرك فضيلة التكبيرة مع الامام يبقى حينئذ نقول له يسن لك ان تصلي هاتين الركعتين. يسن لك ان تصلي لهاتين الركعتين فاذا هذه

المسألة فيها هذا التفصيل على هذا النحو. الداخل - 00:18:31

قد يكره له الصلاة صلاة تحية المسجد وقد يسن له تحية المسجد. متى يكره له ذلك؟ يكره له ذلك. اذا صلى وفاتته تكبيرة الاحرام بسبب هذه الصلاة. يبقى لا اصلي وينتظر واقفا ثم يكبر مع الامام ويدرك تكبيرة الاحرام - 00:18:50

اذا صلى ولا تفوته هذه الفضيلة يبقى اذا يصلي وبعد ذلك يدرك التكبيرة مع الامام قال لكن يلزمه تخفيفها. يلزمه هذا واجب هذا واجب وقلنا اذا لم يراعي التخفيف بطلت صلاته - 00:19:09

قال بان يقتصر على الواجبات كما قاله شيخنا وهذا اعتمده كما قلنا الشيخ الرملي الشيخ ابن حجر رحمه الله الشيخ ابن حجر رحمه الله والخطيب شيخ الاسلام قال رحمه الله تعالى وكره احتباء - 00:19:31

قال وكره احتباء يعني يكره المأموم الاحتباء وما معنى الاحتباء الاحتباء يعني ان ينصب ركبتيه ويجمع يديه عند ساقيه الكيفية المعروفة اللي هو ينصب ركبتيه وبعدين يتشبث كده بيديه ويجمع يديه عند ساقيه - 00:19:46

فهذا هو الاحتباء الذي آى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في سنن ابي داود والترمذي عن معاذ بن انس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحبوّة يوم الجمعة والامام يخطب. طيب لماذا نهى - 00:20:16

عن ذلك عليه الصلاة والسلام قالوا لانه يجلب النوم قالوا لانه يجلب النوم فلذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلك الجلسة. طيب لو كان يعلم من نفسه ان الاحتباء لا يجلب اليه النوم بل يزيده نشاطا - 00:20:36

باعتبار انه يكون يعني اكثر راحة واكثر انتباهها لكلام الامام. يبقى حينئذ لا يكره له الجلوس على هذه الهيئة وهذا قاله ابن زياد فقال الشيخ رحمه الله وكره احتباء حالة الخطبة للنهي عنه. ثم ذكر يعني آى مسألة اخرى ايضا هذه من البدع - 00:20:59

كانت يعني آى موجودة قديما يكتب اوراق في اخر جمعة فقال هنا وكتب اوراق حالتها في اخر جمعة من رمضان بل وان كتب فيها نحو اسماء سريانية يجهل معناها حرم - 00:21:24

في التحفة بيقول كتابة الحفانظ اخر جمعة من رمضان بدعة من كره كما قاله القمولي. لما فيها من تفويت سماع الخطبة يعني كأن آى سورة هذه المسألة انهم كانوا يكتبون شيئا - 00:21:44

اخر جمعة من رمضان. طبعا اذا كان الشرع قد نهانا عن الصلاة والامام يخطب. فمن باب اولى ان يكتب الانسان شيئا وينشغل عن الخطبة فهذه ايضا من البدع المنكرة كما يذكر الشيخ رحمه الله تعالى. ثم قال بعد ذلك - 00:22:01

وسن قراءة سورة الكهف يوم الجمعة وليلتها. قال لاحديث فيها ومنها حديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه وارضاه قال من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة اضاء له من النور فيما بينه وبين البيت العتيق - 00:22:21

واما قراءتها يوم الجمعة فايضا فيه حديث ابي سعيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة. اضاء له من النور ما بين الجمعتين. فجاءت احاديث باستحباب قراءة سورة الكهف. في يوم الجمعة واحاديث جاءت باستحباب قراءة هذه

السورة في - 00:22:46

ليلة الجمعة فيسن ان يقرأ هذه السورة في يوم الجمعة وكذلك في ليلة الجمعة جمعا بين الروايات التي وردت في تلك الاحاديث قال وقراءتها نهارا اكد وقراءتها نهارا اكد يعني قراءة هذه السورة - 00:23:06

بالنهار اكد من قراءتها بالليل قال واواه بعد الصبح يعني اولى النهار بعد الصبح. افضل من قراءتها بقية النهار. لان هذا فيه مسارعة للخير لان هذا فيه مسارعة للخير قال وان يكثر منها. يعني مش بس يقتصر على قراءة هذه السورة بل يكثر من قراءة هذه السورة.

وهذا مما يغيب على طلبة العلم - 00:23:29

يقرأ هذه السورة اكثر من مرة السنة انه يكثر من قراءة هذه السورة. واقل الاكثر ثلاث مرات واقل الاكثر ثلاثة مرات. اقرؤها مرة ليلا ومرة بالنهار. ومرة اخرى ويكثر فوق ذلك ايضا. هذا - 00:24:01

مستحب. قال وان وان يكثر منها ومن سائر القرآن فيهما. يعني ويسن كذلك ان يكثر من قراءة سائر القرآن في ليلة الجمعة وكذلك في يوم الجمعة قال ويكره الجهر بقراءة الكهف وغيره ان حصل به تأذن لمصلي او نائم. كما صرح به النووي في - 00:24:21

كتبه. اذا قلنا يستحب له ان يقرأ فمضى معنى كده ان هو يجهر بقراءة هذه السورة ويؤذي المصلين كما يحصل للأسف الشديد في كثير من مساجدنا يبقى الشخص جاء الى الجمعة مبكرا من اجل ان ينشغل بالدعاء هذا يوم مبارك فيه ساعة لا يوافقه عبد مؤمن -

00:24:48

عبد مسلم يدعو الله من خيري دنيا والاخرة الا اعطاه الله ما سأل. احيانا يذهب الانسان الى المسجد مبكرا من اجل ان يحوز فضيلة التكبير. يدعو الله سبحانه وتعالى. يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ينشغل بقراءة القرآن. فاذا ببعض - 00:25:15

ناس يجهرون بقراءة القرآن في آآ مكبرات الصوت. فمثل هذا يشوش على من حضر مبكرا واراد ان ينشغل بذكر الله سبحانه وتعالى ويتأذى به المصلون. فمثل هذا مكروه اذا حصل به تأذي لمصلي او لشخص نائم - 00:25:33

او لشخص نائم فهذا ايضا مكروه. قال وقال شيخنا في شرح العباب ينبغي حرمة الجهر بالقراءة في المسجد الشيخ ابن حجر رحمه الله قال ينبغي القول بانه حرام الجهر بالقراءة في المسجد حرام وجاء النهي في ذلك صريحا عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال

عليه الصلاة والسلام لا يجهر بعضكم - 00:25:52

على بعض بالقرآن لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن قال وحمل كلام النووي بالكراهة. يعني الشيخ ابن حجر رحمه الله قال ينبغي التحريم. طيب النووي آآ صرح بانه مكروه. حمل ابن حجر - 00:26:16

النووي بالكراهة على ما اذا خف التأذي وعلى كون القراءة في غير المسجد وعلى كون القراءة في غير المسجد فكأنه يعني تأول كلام النووي على اذا علم اذا كان خفيف التأذي وفي غير المسجد - 00:26:33

ثم قال بعد ذلك واكثر صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يومها وليلتها. الاخبار الصحيحة الامرة بذلك يستحب الاكثر من الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:53

وجاءت احاديث كثيرة جدا في ذلك. منها حديث اوس بن اوس رضي الله عنه قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة قال فاكثروا علي من الصلاة فيه - 00:27:14

فان صلاتكم معروضة علي فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارميت قال يقولون بليت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى حرم على الارض اجساد الانبياء - 00:27:31

صلى الله عليهما. وهذا الحديث اخرجه ابو داود فيستحب الاكثر من الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عن ابي طالب المكي انه قال اقل اكثر ان يصلي عليه ثلاثمائة مرة - 00:27:50

هذا اقل الاكثر ان يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة مرة لكن الشيخ هنا يقول واكثر صلاته واكثر صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم نقول لا يقتصر - 00:28:12

على الصلاة وانما ينبغي ان يضم الى ذلك التسليم لقول الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فامر الله سبحانه وتعالى بجمع السلام بضم السلام مع الصلاة والا يقتصر على واحد منهما - 00:28:27

وافضل صيغ الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو آآ المأثور عن النبي عليه الصلاة والسلام. قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم. وبارك على محمد - 00:28:51

وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. قال الشيخ رحمه الله فالأكثر منها افضل من اكثر ذكر او قرآن لم يرد بخصوصه. قاله شيخنا. الاكثر منها الاكثر من الصلاة - 00:29:05

والسلام على النبي عليه الصلاة والسلام. هذا افضل من الاكثر من غيرها من الازكار وهي افضل كذلك من الاكثر من القرآن لم يرد بخصوصه يعني كأنه استثنى من ذلك الكهف لان سورة الكهف وردت بخصوصها في هذا اليوم وفي هذه الليلة - 00:29:27

طيب ما سوى ذلك من القرآن؟ هل قراءة القرآن افضل ولا الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم؟ نقول الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالاكثر منها على وجه الخصوص في ذلك اليوم - 00:29:49

ثم قال الشيخ رحمه الله ودعاء في يومها قال ودعاء في يومها رجاء ان يصادف ساعة الاجابة وارجاها من جلوس الخطيب الى اخر

الصلاة وهي لحظة لطيفة طيب يعني حتى لا نتعجل في الكلام عن مسألة الدعاء نرجى نرجيها لدرس الغد ان شاء الله تعالى -

00:30:08

ونتوقف هنا ونكتفي بذلك وآآ باذن الله تعالى آآ في درس الغد لعلنا ننتهي من هذه المستحبات وما ذكره الشيخ رحمه الله تعالى آآ بعد

كذلك قبل الكلام عن صلاة المسافر - 00:30:34

وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا. وان يزيّدنا علما وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زادا الى

حسن المصير اليه وعتادا الى يمن القدوم عليه. انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعم - 00:30:53

وكيل ونسأل الله سبحانه وتعالى ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى. وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأله عز وجل ان يثبتنا

واياكم على هذا الخير وان يديم علينا هذا الفضل. انه ولي ذلك ومولاه - 00:31:10